تجربة الانتخابات القومية في السودان للعام ٢٠١٠م

عبدالله أحمد عبدالله

خلفية تاريخية

بعد نهاية الحرب العالمية الثانية ١٩٣٩/١٩٤٥م بانتصار الحلفاء على ألمانيا النازية أخذت شعوب المستعمرات في القارة الأفريقية تتطلع وتقاوم في سبيل الانعتاق من نير الاستعمار الأوربي. وكان النشاط المقاوم للاستعمار قد اتخذ أشكالاً أدبية وثقافية وسياسية في بعض الدول، كما نشأت حركات التحرر الوطني في البعض الآخر وأصابت نجاحات مستحقة بما قدمت من تضحيات جسام. وسرعان ما شهد عقدا خمسينيات وستينيات القرن الماضي استقلال عدد من دول وسط وغرب أفريقيا وتكوين كتلة عدم الانحياز في عام ١٩٥٧م، وقيام منظمة الوحدة الأفريقية في عام ١٩٦٣م (الاتحاد الأفريقي حالياً). ومع تصاعد نشاط حركات التحرر الوطني، بفضل الدعم المعنوي من منظمة الوحدة الأفريقية وكتلة عدم الإنحياز، توالى تحرير وإعلان استقلال دول شرق وجنوب غرب أفريقيا.

شرعت هذه الدول المستقلة في إرساء نظام الحكم الديمقراطي القائم على تنافس الأحزاب السياسية لتبادل السلطة عبر صناديق الانتخابات، مستعينة بتجارب الدول التي سبقت إلى ممارسة العمليات الانتخابية، ذلك أن الانتخابات التنافسية المتعاقبة على مر السنين راكمت خبرات وثقافة انتخابية أصبحت متاحة للتبادل والاستفادة المشتركة. فعرفت الدول الناشئة أشكال ومبادئ الإدارة الانتخابية والنظام الانتخابي لتمثيل الناخبين في الانتخابات التنفيذية والتشريعية لاختيار الحكام ومراقبة الانتخابات، وغير ذلك من أدبيات الانتخابات.

تُعرَّف الإدارة الانتخابية على أنها هي الجهاز أو الهيئة المسئولة عن تنظيم وإدارة الانتخابات وفقاً للقانون. ويستند تصميم الإدارة الانتخابية إلى ثلاثة أشكال وهي:-

(أ) الإدارة الانتخابية المستقلة: تتكون من أعضاء مشهود لهم بالكفاءة وعدم الانتماء الحزبي، وتتمتع بالاستقلالية التنظيمية عن السلطات التنفيذية واستقلالية اتخاذ القرار، وتكون مسئولة أمام رئيس الهيئة التشريعية أو السلطة القضائية أو رئيس البلاد، كما في السودان وكندا والهند وجنوب أفريقيا.

(ب) الإدارة الانتخابية المختلطة: تقوم على تركيبة مزدوجة من هيئتين، بحيث توجد هيئة مستقلة لوضع السياسات الانتخابية والإشراف العام، وتوجد بموازاتها هيئة انتخابية تنفيذية لتنظيم وإدارة الفعاليات الانتخابية، كما في فرنسا واليابان ومالي والسنغال.

(ج) الإدارة الانتخابية الحكومية: تعمل على تنظيم وإدارة العملية الانتخابية من خلال إحدى الوزارات، وتكون مسئولة أمام الوزير.

تقوم المبادئ العامة للإدارة الانتخابية على الاستقلالية والشفافية والحيادية والمهنية، ذلك أن هذه المبادئ تشكِّل الضمان لنزاهة الانتخابات وكسب ثقة الناخبين في نتائجها.

مضت الإدارات الانتخابية، بأشكالها الثلاثة، في إرساء التقاليد الانتخابية لتبادل السلطة في الدول الأفريقية الوليدة. غير أن معظم هذه الدول تَعرّض إلى موجة من الانقلابات العسكرية لقطع الطريق أمام التجربة الديمقراطية وفرض النظم الشمولية.

لقد اتخذ الرفض الشعبي للانقلابات العسكرية ومحاولة استعادة الحكم الديمقراطي أشكالاً مختلفة من العنف، تراوحت بين الاحتجاجات والاضطرابات والنزاعات المسلحة التي وصلت إلى حد الحرب الأهلية في العديد من الدول الأفريقية،

حتى أن مفوضية الاتحاد الأفريقي أنشأت مجلس الأمن والسلم الأفريقي لفض النزاعات واستدامة السلام في ربوع القارة. كما أن مفوضية الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة أقرتا مقاطعة أي نظام حكم ينشأ عن طريق الانقلاب العسكري. الأمر الذي أدى إلى انحسار موجة الانقلابات العسكرية، بل أن الأطراف المتصارعة في العديد من الأنظمة الشمولية المضطربة أفلحت في التوافق على فض نزاعاتها المسلحة بالحلول السلمية ومضت في طريق التحول الديمقراطي لترسيخ بيئة سياسية تلبي رغبات المواطنين في الاستقرار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة.

لقد أحدثت هذه الأجواء التوافقية السلمية اختراقاً إيجابياً في النزاع المسلح الذي طال أمده في جنوب السودان، حيث تمكنت مجموعة الدول الأفريقية الأعضاء في الهيئة الحكومية المشتركة للتنمية التي تُعرف اختصاراً بالـ"إيقاد" (Inter-Governmental Authority for Development (IGAD)) ومجموعة الدول الأوربية التي تُعرف بأصدقاء الـ"إيقاد"

تمكنت هذه الدول من متابعة ورعاية المفاوضات بين حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان التي تمخضت عن توقيع اتفاقية السلام الشامل ٢٠٠٥م. وقد كان من ضمن استحقاقات الاتفاقية إعادة التعددية الحزبية إلى المشهد السياسي، وإجراء انتخابات حرة ونزيهة لتمهيد الطريق أمام التحول الديمقراطي، وهي الانتخابات القومية ٢٠١٠م التي تهدف هذه المقالة لاستعراض وقائعها وتحليل الظروف التي جرت تحتها.

الجدير بالذكر أن السودان من أوائل الدول الأفريقية التي مارست العمليات الانتخابية قبل أن تنال استقلالها؛ منذ انتخابات مؤتمر الخريجين (١٩٣٨/١٩٤٧)، وانتخابات الحكم الذاتي (١٩٥٣)، وانتخابات الجمعية التشريعية لشمال السودان (١٩٤٨). وبعد الاستقلال (١٩٥٦م) شهد السودان أربعة انتخابات تعددية حزبية في الأعوام ٥٨، ٦٥، ٦٨، و٨٦ من القرن الماضي.

وهكذا مضى السودان في تنظيم وإدارة الانتخابات القومية ٢٠١٠م باستخدام شكل الإدارة الانتخابية المستقلة تحت مسمى "المفوضية القومية للانتخابات".

الانتخابات القومية ٢٠١٠م

جاءت الانتخابات القومية ٢٠١٠م كأول انتخابات تعددية حزبية بعد نحو خمسة وعشرين عاماً منذ آخر انتخابات نظيرة في عام ١٩٨٦، ولكنها اختلفت عن جميع الانتخابات التي سبقتها في كثير من النواحي، ولعل أهم الاختلافات هي:

تفردت هذه الانتخابات بخصوصية وقوعها كأحد استحقاقات اتفاقية السلام الشامل ٢٠٠٥م لإعادة التعددية الحزبية للنظام السياسي وإنفاذ التحول الديمقراطي في البلاد.

تميزت بإدخال تعديلات أساسية على النظام الانتخابي الموروث لتقع الانتخابات في ثلاثة مستويات رئاسية وتنفيذية وتشريعية، لانتخاب رئيس الجمهورية والمجلس الوطني وانتخاب رئيس حكومة جنوب السودان والمجلس التشريعي للجنوب وانتخاب الولاة والمجالس التشريعية الولائية، وفقاً لهيكل الحكم اللامركزي الذي أرساه دستور جمهورية السودان الانتقالي ٢٠٠٥م.

وجدت الانتخابات القومية دعماً دولياً واسعاً، مادياً وفنياً، ذلك أن شريكي اتفاقية السلام الشامل حرصا على أن تتضمن الاتفاقية نصاً يلتمس من الأمم المتحدة والدول الراعية للاتفاقية تقديم الدعم اللازم لتنفيذ برامج الاتفاقية، بما فيها هذه الانتخابات، بعد إجراء الإحصاء السكاني. وقد بادرت الأمم المتحدة بالإعداد لاستقطاب الدعم للانتخابات، حتى قبل تعيين أعضاء المفوضية القومية للانتخابات. وتواصل الدعم الدولي مباشرةً بعد قيام المفوضية القومية للانتخابات.

أنشئت المفوضية القومية للانتخابات، كإدارة انتخابية مستقلة، لتنظيم وإدارة الانتخابات القومية وفقاً للدستور والقانون. وقد جاء ترشيح أعضائها بمشاركة

الأحزاب السياسية، وتم تعيينهم بواسطة رئيس الجمهورية بموافقة النائب الأول لرئيس الجمهورية وموافقة أعضاء المجلس الوطني بالإجماع.

(أ) البيئة السياسية:

شهدت الفترة بين قيام انقلاب الانقاذ (١٩٨٩م) وتوقيع اتفاقية السلام الشامل (٢٠٠٥م) تحولات سياسية تباينت بين فرض النظام الشمولي والانفراد بالسلطة وانتهاج سياسة أكثر انفتاحاً، وذلك بتبني دستور (١٩٩٨) الذي أتاح حرية العمل الحزبي للأحزاب التي قبلت المشاركة في الحكم عبر مفهوم التوالي السياسي. وقد شجع هذا الانفتاح الانشقاقات داخل الأحزاب المعارضة الشمالية (الاتحادي الديمقراطي والأمة القومي). إلا أن دستور ١٩٩٨م فشل في تخفيف حدة التوتر بين أحزاب المعارضة ونظام الانقاذ، كما أدى انشقاق المؤتمر الوطني إلى حزبين (المؤتمر الوطني والمؤتمر الشعبي) إلى زيادة حجم المعارضة، وإن لم يظهر لها أثر في السعي لإسقاط النظام بالانتفاضة الشعبية على الرغم من تكتل الأحزاب المعارضة وتحالفها مع الحركة الشعبية وتصاعد الحرب الأهلية في الجنوب وفشل مساعي السلام مع الحركة الشعبية في منابر أديس أبابا ونيروبي وفرانكفورت وأبوجا، إلى أن نجحت المساعي بتوقيع اتفاقية السلام الشامل في يناير ٢٠٠٥م.

لقد أحدثت اتفاقية السلام الشامل نقلة نوعية في البيئة السياسية تمثلت في إنهاء الحرب الأهلية في الجنوب ومشاركة الحركة الشعبية لتحرير السودان والتجمع الوطني الديمقراطي في تشكيل مؤسسات الدولة السيادية (هيئة رئاسة الجمهورية ومجلس الوزراء)، وتعيين أعضاء المجلس الوطني بمشاركة واسعة من الأحزاب الشمالية والجنوبية (دون حزبي الأمة القومي والمؤتمر الشعبي لرفضهما المشاركة)، وصدور قانون تسجيل الأحزاب والتنظيمات السياسية وقانون الانتخابات القومية. كما تم تكوين المفوضية القومية للمراجعة الدستورية، حيث شارك بها العديد من الأحزاب والقوى السياسية، وأنشئت المفوضية القومية للانتخابات لإجراء الانتخابات

القومية في موعد لا يتجاوز العام الثالث من الفترة الانتقالية (٢٠٠٥/٢٠١١م)، وخففت الرقابة على الصحف، وأتيح لقادة المعارضة حرية الحراك السياسي داخل وخارج السودان.

على الرغم من هذه التطورات الإيجابية في البيئة السياسية، كان لأحزاب المعارضة تحفظات على بعض السياسات واعتراضات على عدم تشريع قوانين التحول الديمقراطي أو تعديل القوانين السائدة التي ترى أنها مقيدة للحريات، الأمر الذي أدى إلى تصدع العلاقة بين المؤتمر الوطني وأحزاب المعارضة وألقى ظلالاً سالبة على تعاملها مع المفوضية القومية للانتخابات، وأدى في النهاية إلى مقاطعة بعض الأحزاب للانتخابات ورفض نتيجتها بعد اتهامها للمفوضية القومية للانتخابات بعدم الحيادية والنزاهة، على نحو ما سيأتي تفصيله في باب التواصل مع الأحزاب السياسية في ثنايا هذه المقالة.

(ب) الإطار الدستوري والقانوني للانتخابات القومية:

يوفر دستور جمهورية السودان الانتقالي لسنة ٢٠٠٥م واتفاقية السلام الشامل ٢٠٠٥م وقانون الانتخابات القومية ٢٠٠٨م وقانون تسجيل الأحزاب السياسية لسنة ٢٠٠٧م، توفر هذه الوثائق المرجعية الدستورية والقانونية لتنظيم وإدارة الانتخابات القومية على النحو الآتي:-

- تكوين المفوضية القومية للانتخابات من تسعة أشخاص مشهود لهم بالكفاءة والاستقلالية والتجرد، كإدارة انتخابية مستقلة، لتتولى تنظيم وإدارة الانتخابات القومية في جميع مستوياتها الرئاسية والتنفيذية والتشريعية.

- تأمين وضمان تمتع كافة المواطنين بحقوقهم السياسية للمشاركة في الانتخابات والتعبير عن إرادتهم الحرة في التصويت لاختيار الحكام.

– تحديد القواعد العامة والإجراءات التي تحكم الانتخابات والضوابط اللازمة لمراحل العملية الانتخابية.

– تسجيل وتنظيم أوضاع الأحزاب والتنظيمات السياسية المشاركة في الانتخابات.

(ج) المفوضية القومية للانتخابات:

أنشئت المفوضية القومية للانتخابات بموجب المادة ١٤١ (١–٢–٣) من دستور جمهورية السودان الانتقالي وتم تعيين أعضائها التسعة وفقاً لمعايير الاستقلالية والنزاهة التي يحددها الدستور لتتولى إجراء انتخابات حرة ونزيهة في جميع مستوياتها الرئاسية والتشريعية والتنفيذية. ويؤكد قانون الانتخابات القومية لسنة ٢٠٠٨م على استقلالية المفوضية القومية للانتخابات إدارياً وفنياً ومالياً، ويحظر على أية جهة التدخل في اختصاصاتها أو الحد من سلطاتها، وينص على اختصاصات المفوضية كالآتي:–

– تكوين اللجان العليا لتنظيم وإدارة الانتخابات بالولايات باستقلالية ونزاهة، شأنها في ذلك شأن المفوضية القومية للانتخابات.

– تحديد القواعد العامة والإجراءات التي تحكم العمليات الانتخابية نحو ترسيم حدود الدوائر الجغرافية، وتحديد هوية من يحق لهم التصويت لإعداد السجل الانتخابي ونشر القوائم النهائية للناخبين، واعتماد طلبات المرشحين، ووضع الجدول الزمني للانتخابات.

– وضع الضوابط اللازمة للحملة الانتخابية ومراقبة الانتخابات وعمليات الاقتراع، من حيث فرز وعد الأصوات وإعداد النتائج النهائية للانتخابات.

(د) النظام الانتخابي:

يحدد قانون الانتخابات ٢٠٠٨م النظام الانتخابي المختلط ليجمع بين الانتخاب المباشر والتمثيل النسبي، ويفصل الصيغ الانتخابية لكلٍ من الانتخابات الرئاسية والتنفيذية والتشريعية على النحو التالي:-

- يتم انتخاب رئيس الجمهورية أو رئيس حكومة جنوب السودان بالانتخاب المباشر وتُستخدم صيغة الأغلبية المطلقة للفوز بالمنصب، وذلك بأن يُدلي الناخبون بأصواتهم لصالح أحد المرشحين ويفوز بالمنصب المرشح الحاصل على ٥٠٪ +(١) من الأصوات الصحيحة. وفي حالة عدم حصول أي مرشح على الأصوات المقررة، تعاد الانتخابات بين المرشحين الاثنين اللذين حصلا على أعلى الأصوات ويفوز المرشح الحاصل على أعلى الأصوات.

- يتم انتخاب والي الولاية بالانتخاب المباشر، وتستخدم صيغة الأغلبية البسيطة ليفوز بالمنصب المرشح الحاصل على أكبر عدد من الأصوات الصحيحة التي يُدلي بها الناخبون المسجلون في الولاية المعنية.

- يتم انتخاب أعضاء المجالس التشريعية (المجلس الوطني، ومجلس تشريعي جنوب السودان، والمجالس التشريعية الولائية) باستخدام النظام الانتخابي المختلط بين الانتخاب المباشر عبر مقاعد الدوائر الجغرافية والتمثيل النسبي عبر مقاعد قائمة المرأة وقائمة الأحزاب، وذلك لكي تتكون عضوية كل واحد من المجالس التشريعية على النحو الآتي:-

- ٦٠٪ يتم انتخابهم لتمثيل الدوائر الجغرافية على المستوى القومي.

- ٢٥٪ نساء يتم انتخابهن على أساس التمثيل النسبي على مستوى الولاية عبر قوائم حزبية منفصلة.

- ١٥٪ يتم انتخابهم على أساس التمثيل النسبي على مستوى الولاية عبر قوائم حزبية منفصلة ومغلقة.

-تُجرى انتخابات الدائرة الجغرافية بالانتخاب المباشر، ويفوز بالأغلبية البسيطة المرشح الحاصل على أعلى الأصوات. وعلى صعيد مقاعد التمثيل النسبي يصوت الناخبون لصالح إحدى القوائم الحزبية وتُحدد قوة مقعد التمثيل النسبي بحسب الأصوات التي يحصل علها الحزب المعين.

(هـ) شركاء الانتخابات (Election Stakeholders):

فور استلام تفويضها الدستوري لإجراء الانتخابات أدركت المفوضية القومية للانتخابات أن قانون الانتخابات ٢٠٠٨م، بما يوفره من صلاحيات وضمانات، يؤسس لشرائح واسعة من المجتمع السوداني ليصبحوا شركاء في الانتخابات، ذلك أن هؤلاء الشركاء يمثلون المجموعات التي تؤثر في الانتخابات وتتأثر بها، وعلى رأسها الناخبون والأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني والجهاز القضائي ومراقبو الانتخابات والأجهزة الإعلامية وعموم الجمهور السوداني.

إزاء الأدوار الحيوية التي يمكن أن تلعبها هذه الشرائح في العملية الانتخابية، يتعين على المفوضية القومية للانتخابات أن تدير علاقاتها مع شركاء الانتخابات في إطار من التواصل والتعاون لتمكينهم من المشاركة الفعالة، وأن تُظهر في هذا الاتجاه أعلى درجات الموضوعية والمهنية، وذلك لضمان كفاءة الانتخابات.

التحضير للانتخابات

يقتضي تكليف المفوضية القومية للانتخابات لإجراء انتخابات حرة ونزيهة، بمشاركة كافة المواطنين في جميع أنحاء السودان، اتخاذ التدابير الإدارية والفنية والمالية وإقامة التواصل مع الأحزاب والقوى السياسية توطئةً لتنفيذ مراحل العملية الانتخابية، على النحو الآتي:

(أ): التدابير الإدارية والفنية

استهلت المفوضية القومية للانتخابات أعمالها بتقوية إدارات الأمانة العامة للمفوضية وذلك لأنها، إضافة إلى حداثة نشأتها، لم ترث من الإدارة الانتخابية السابقة (لجنة الانتخابات سابقاً) أمانة عامة متفرغة لإدارة الانتخابات، كما لم تتمكن من إعداد وإجازة الهيكل التنظيمي للمفوضية المنصوص عليه في قانون الانتخابات نظراً لاقتراب الموعد المحدد دستورياً لإجراء الانتخابات القومية.

استعانت المفوضية القومية للانتخابات بكوادر من متقاعدي الخدمة المدنية لتكوين إدارات الأمانة العامة للشئون الإدارية والمالية والقانونية وتقانة المعلومات والإمداد والترحيل (Logistics)، ثم كلفت المفوضية أربعة من أعضائها التسعة ليرأس كل واحد منهم لجنة مؤقتة لتعزيز أعمال الأمانة العامة في نواحي السجل الانتخابي والدوائر الجغرافية وتنسيق شئون الانتخابات في ولايات شمال وجنوب السودان. وقد قامت إدارة تقانة المعلومات بتركيب شبكة الاتصالات والمعلومات لربط رئاسة المفوضية مع كل الولايات عبر الأقمار الاصطناعية.

على صعيد الولايات قامت المفوضية القومية للانتخابات باختيار وتعيين رؤساء وأعضاء اللجان العليا للانتخابات في الشمال والجنوب وفقاً لمعايير الاستقلالية والكفاءة، وتزويدهم بجرعات تدريبية لتنظيم وإدارة الانتخابات بتفويض منها. وقد حرصت المفوضية القومية للانتخابات على أن تقدم إدارات الأمانة العامة الإسناد المالي والفني إلى اللجان العليا لأداء مهامهم الانتخابية بالتعاون مع الأجهزة الولائية ذات الصلة بالانتخابات، دون الإخلال باستقلاليتهم عن السلطات التنفيذية.

(ب): التدابير المالية لتمويل ميزانية الانتخابات

بعد توقيع اتفاقية السلام الشامل ٢٠٠٥م، وفي إطار التزام الأمم المتحدة بدعم الانتخابات، شرعت بعثة الأمم المتحدة بالسودان، برئاسة ممثل السكرتير العام للأمم المتحدة في التحضير، في استقطاب الدعم الدولي قبل تعيين أعضاء المفوضية، كما

أسلفنا في موضع سابق من هذه المقالة.

مع إنشاء المفوضية القومية للانتخابات في سبتمبر ٢٠٠٨م اخذ اهتمام بعثة الأمم المتحدة طابع التعاون الوثيق مع المفوضية، وسرعان ما تمثل هذا التعاون في وضع استراتيجية مشتركة لإعداد ميزانية الانتخابات بمساعدة الدول الراعية للاتفاقية والدول المانحة الأخرى.

لقد تم إعداد الميزانية وإدارة استخداماتها على النحو الآتي:-

- إنشاء صندوق دعم الانتخابات تحت رعاية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لإيداع مساهمات الدول المانحة، وتكوين لجنة مشتركة بين المفوضية القومية للانتخابات وبعثة الأمم المتحدة لإدارة موارد الصندوق.

- تكوين لجنة فنية مشتركة تضم خبراء المفوضية القومية للانتخابات وخبراء بعثة الأمم المتحدة وخبراء الدول المانحة لتحديد متطلبات ومستلزمات الانتخابات، من حيث التدريب والتثقيف الانتخابي وتوريد إمدادات المواد والمعدات اللازمة لاستخدامات مراحل العملية الانتخابية في جميع الولايات، واحتياجات العمليات اللوجستية للنقل والترحيل من المنشأ داخل وخارج السودان إلى مواقع العمليات الانتخابية. ومن ثم وضع التقديرات المالية لميزانية الانتخابات.

أسفر هذا الجهد المشترك بين خبراء الجانبين عن وضع ميزانية الانتخابات في حدود (٣١٥) مليون دولار، بما يعادل نحو (٦٣٩) مليون جنيه. وقد التزم المانحون بإيداع ما نسبته ٤٣٪ من جملة الميزانية في صندوق دعم الانتخابات، بما يعادل نحو (٢٧٥) مليون جنيه. بينما بلغ التزام الحكومة ٥٧٪ من جملة الميزانية، بما يعادل نحو (٣٦٤) مليون جنيه.

بعد وضع ميزانية الانتخابات في صورتها النهائية والمصادقة عليها من قبل رئيس الجمهورية، تم استخدام أغلبية موارد "صندوق دعم الانتخابات"، في

توريد الاحتياجات العينية مثل إمدادات جميع المواد والمعدات المستخدمة في مراحل الانتخابات، وتجهيز مقار رئاسة المفوضية القومية للانتخابات بالعاصمة القومية واللجان العليا للانتخابات بالولايات وتزويدها بالعربات والمعدات والأثاثات المكتبية. هذا إلى جانب تغطية نفقات التدريب والتثقيف الانتخابي والعمليات اللوجستية للامدادات والنقل والترحيل، وخاصةً ترحيل مواد ومعدات تسجيل الناخبين والاقتراع عبر وسائل النقل البري والنهري والجوي إلى مراكز التسجيل والاقتراع في ولايات شمال وجنوب السودان.

كما تم استخدام التزام الحكومة في تمويل ميزانية الفصل الأول (المرتبات) وميزانية الفصل الثاني (تسيير العملية الانتخابية).

وقد أدارت المفوضية القومية للانتخابات ميزانية الانتخابات وفقاً لقانون الإجراءات المالية والمحاسبية ٢٠٠٧م ونظم المراجعة الداخلية والمراجعة العامة بواسطة ديوان المراجع العام.

(ج): التعامل مع الأحزاب السياسية

في معرض التحضير للانتخابات سعت المفوضية القومية للانتخابات إلى بسط سبل التواصل مع شركاء الانتخابات، وخاصةً الأحزاب السياسية، بهدف تأسيس شراكة حقيقية لإنجاز انتخابات حرة ونزيهة تنال نتائجها ثقة الجميع.

تمثلت مظاهر التواصل والتناصح في الأوجه الآتية:-

- عقد الاجتماعات واللقاءات مع قيادات الأحزاب والتنظيمات السياسية المشاركة في الانتخابات، مجتمعة ومنفردة، للتشاور حول تنفيذ مراحل العملية الانتخابية وتعزيز الثقة في الانتخابات.

- عقد ورش العمل والسمنارات لتدشين بدايات مراحل العملية الانتخابية، وتدريب كوادر الأحزاب ووكلاء المرشحين المستقلين للمشاركة في مراقبة عملية الاقتراع

وحضور عمليات فرز وعد الأصوات وإعداد النتائج الأولية في مراكز الاقتراع بالولايات.

– تبادل المذكرات والخطابات حول قضايا سير الانتخابات، واعتماد مندوب عن كل واحد من الأحزاب المشاركة لمتابعة القضايا الانتخابية التي تخص الحزب المعني.

– تقديم التقارير والكشوفات الانتخابية في المواعيد المحددة بموجب قانون الانتخابات، مثل تقرير حدود الدوائر الجغرافية والكشف النهائي للناخبين.

– توفير المنشورات والقرارات الصادرة من المفوضية القومية للانتخابات حول سير العملية الانتخابية.

تحت هذا الترتيب المشترك أقبلت الأحزاب السياسية على المشاركة في مراحل العملية الانتخابية منذ بدايتها بمرحلة ترسيم حدود الدوائر الجغرافية إلى مرحلة الحملة الانتخابية التي تسبق مرحلة الاقتراع بيوم واحد، وهو يوم الصمت الانتخابي الذي تُمنع خلاله ممارسة الدعاية الانتخابية. وهنا تجدر الإشارة إلى أنه مع التقدم في تنفيذ مراحل العملية الانتخابية أخذت أحزاب المعارضة تُعبِّر عن ثَمَّة تحفظات واعتراضات على بعض السياسات والقوانين التي ترى أنها مقيدة للحريات، ودعت المفوضية القومية للانتخابات إلى إنشاء أجهزة مستقلة لأغراض الانتخابات.

لقد أدى عدم الاستجابة لهذه الاعتراضات والتحفظات إلى توسيع الشقة بين المعارضة والمؤتمر الوطني، واتهام المفوضية القومية للانتخابات بعدم الحيادية. وانتهى الأمر في نهاية المطاف إلى مقاطعة بعض أحزاب المعارضة للانتخابات ورفض نتيجتها باعتبارها غير حرة وغير نزيهة.

من بين الإحزاب التاريخية الكبرى، قاطع الانتخابات في جميع مستوياتها الرئاسية والتشريعية والتنفيذية كل من حزب الأمة القومي، والحزب الشيوعي، وحزب البعث العربي الاشتراكي، فيما شارك في جميع مستويات الانتخابات كلٌ

من الحزب الاتحادي الديمقراطي الأصل، وحزب المؤتمر الشعبي. وقد شارك حزب الحركة الشعبية لتحرير السودان مع سحب مرشحه للانتخابات الرئاسية. أما الأحزاب السياسية الصغيرة والجديدة التي يقترب عددها من سبعين حزباً، فلم تترك مشاركة بعضها أو مقاطعته أثراً يذكر في تنافسية الانتخابات أو مقاطعتها.

ارتكزت تحفظات واعتراضات أحزاب المعارضة على المعطيات الآتية:-

- عدم استجابة المفوضية القومية للانتخابات لإنشاء أجهزة قضائية وشرطية وإعلامية مستقلة لأغراض الانتخابات.

- الاعتراض على قيود قانون الإجراءات الجنائية وقانون الأمن الوطني والمخابرات، وخروقات قانون الانتخابات.

- عدم حصول الأحزاب السياسية والمرشحين على مساعدات مالية من الحكومة المركزية وحكومات الولايات لتمويل أنشطة الحملة الانتخابية.

- استغلال حزب المؤتمر الوطني لإمكانات الدولة البشرية والمادية، مما يمنحه ميزة كبيرة على الأحزاب المنافسة.

- اهتمام وحرص حزب المؤتمر الوطني على إجراء الانتخابات في ميقاتها، وإظهار الحركة الشعبية اهتماماً أكبر بالاستفتاء على تقرير مصير الجنوب مقارنةً بالانتخابات، ما أدى إلى عدم الاستجابة لطلب المعارضة تأجيل الانتخابات لعدة أشهر.

دون أن نقصد تقويم أداء الأحزاب المعارضة أو تحليل أسبابها الذاتية للانسحاب من الانتخابات أو مقاطعتها، يتعين علينا أن نورد الحقائق التالية:-

تتمتع المفوضية القومية للانتخابات، كإدارة انتخابية مستقلة لتنظيم وإدارة الانتخابات، باستقلالية القرار واستقلالية تنفيذه وفقاً لما يوفره قانون الانتخابات ٢٠٠٨م. والتزاماً بالقانون لا يمكن للمفوضية القومية للانتخابات أن تمضي في الانتخابات بمعزل عن الأجهزة الدستورية القائمة والقوانين السائدة.

إن التجاوزات التي حدثت في تطبيق بعض أحكام قانون الانتخابات تعود إلى احتشاده بالتفاصيل والقواعد الإجرائية، إلى جانب تحديد الفترات الزمنية لبعض مراحل العملية الانتخابية، الأمر الذي يُشكل قيداً ثقيلاً على إدارة الجدول الزمني للانتخابات. وقد اضطرت المفوضية القومية للانتخابات في بعض الحالات لتمديد أو تقصير الفترات الزمنية لتسهيل إدارة العملية الانتخابية، فوقعت بعض الخروقات التي فُسرت سياسياً بعدم الحيادية أو النزاهة. وقد كان الأجدر أن تُترك التفاضيل والقيود الزمنية لتأخذ مكانها في اللوائح والقواعد العامة، بدلاً عن إيرادها في صلب القانون، لضمان المرونة اللازمة لإدارة كفاءة الانتخابات.

ينص قانون الانتخابات على أنه يجوز للأحزاب السياسية أو المرشحين تمويل أنشطة الحملة الانتخابية من عدة مصادر، من بينها المساهمات المالية التي قد تقدمها الحكومة المركزية وحكومات الولايات. ولم يجد المرشحون والأحزاب السياسية مساهمات مالية من الحكومة المركزية وحكومات الولايات، ربما لأن القانون لا يورد نصاً قطعياً في هذا الخصوص.

يعود اهتمام وحرص كلٍ من المؤتمر الوطني والحركة الشعبية على إجراء الانتخابات في ميقاتها المحدد إلى ثقة كل منهما في رصيده السياسي ونجاحه في توقيع اتفاقية السلام الشامل، إلى جانب التزامهما بإجراء الانتخابات قبل موعد الاستفتاء على تقرير مصير الجنوب.

مع إقبال الأحزاب السياسية على المشاركة في الانتخابات والمضي في تنفيذ مراحل العملية الانتخابية، غلب على موقف بعض الأحزاب التاريخيه الكبرى التردد والتذبذب منذ منتصف الطريق إلى الانتخابات في لحظاتها الأخيرة، تارةً بتأكيد المشاركة وتارةً أخرى المطالبة بتأجيل الانتخابات والتهديد بمقاطعتها، ثم انسحاب بعضها مع استمرار بعض مرشحيها في خوض الانتخابات في بعض الدوائر الجغرافية كمستقلين، خروجاً على قرار الحزب.

هذا ما كان من أمر الأحزاب السياسية المقاطعة والمنسحبة، وقد أفاض المراقبون والمحللون السياسيون في شرح وتمحيص الأسباب التي دفعت هذه الأحزاب السياسية لاتخاذ موقفها من الانتخابات. ولم يسع المفوضية القومية للانتخابات إلا أن تمضي إلى مرحلة الاقتراع بعد أن كانت الأحزاب السياسية شاركت في تنفيذ جميع ما سبق الاقتراع من مراحل العملية الانتخابية والبرامج المصاحبة للانتخابات مثل التثقيف الانتخابي والتدريب، حيث كانت المفوضية القومية للانتخابات قد حرصت على تنمية شراكة حقيقية تُمَكِّن كل شركاء الانتخابات من إنجاح العملية الانتخابية.

مراحل العملية الانتخابية

انطوى تكليف المفوضية القومية للانتخابات على إجراء الانتخابات في ثلاثة مستويات رئاسية وتنفيذية لانتخاب رئيس الجمهورية ورئيس حكومة جنوب السودان وولاة الولايات الخمس وعشرين، وثلاثة مستويات تشريعية لانتخاب أعضاء المجلس الوطني وأعضاء المجلس التشريعي لجنوب السودان وأعضاء المجالس التشريعية للولايات، وذلك وفقاً لهيكل الحكم اللامركزي الذي يرسيه الدستور الانتقالي على جميع مستوياتها في جميع الولايات وفي وقت واحد. وينص القانون أيضاً على أن يجمع النظام الانتخابي للمجالس التشريعية بين تمثيل الناخبين عبر الدوائر الجغرافية والتمثيل النسبي، الأمر الذي يقتضي الناخب في شمال السودان لأن يتعامل مع ثمان بطاقات اقتراع، بينما يتعامل الناخب في جنوب السودان مع أثنتي عشرة بطاقة، وذلك بإضافة بطاقة لانتخاب رئيس حكومة الجنوب وثلاث بطاقات للمجلس التشريعي لجنوب السودان.

يتضح من اتساع هذا التكليف الانتخابي أن هذه الانتخابات هي الأكثر صعوبةً وتعقيداً في تاريخ التجارب الانتخابية في السودان، وربما في العالم أجمع. وفي سبيل مواجهة التحديات المتوقعة رأت المفوضية القومية للانتخابات أن تمضي في

هذه الانتخابات على هدى استراتيجية مزدوجة لتعزيز قدرات شركاء الانتخابات في مجالي التدريب والتثقيف المدني والانتخابي.

هدف الاستراتيجية المزدوجة إلى تدريب شركاء الانتخابات، وخاصةً العاملين بالمفوضية القومية للانتخابات، لتجويد الأداء وتقديم خدمة انتخابية جيدة في تنفيذ مراحل العملية الانتخابية. ومن ناحية أخرى تهدف الاستراتيجية إلى نشر الوعي بالانتخابات والتحول الديمقراطي، وتزويد الناخبين بالمعلومات والمعرفة اللازمة لتمكينهم من المشاركة بوعي ومسئولية في العمليات الانتخابية، وخاصةً تسجيل الناخبين والاقتراع لتأكيد أهمية دورهم في توجيه نتيجة الانتخابات. ذلك أن نجاح الانتخابات يُقاس بتحقيق أعلى نسبة مشاركة في تسجيل الناخبين والاقتراع.

أعدت المفوضية القومية للانتخابات الاستراتيجية المطلوبة لتدريب شركاء الانتخابات بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وجاء تمويل أنشطة الاستراتيجية من صندوق دعم الانتخابات من حيث توفير معدات التدريب واستحقاقات مراكز التدريب.

(أ) التدريب:

جرى تنفيذ أنشطة التدريب عبر الدورات التدريبية وورش العمل والتدريب الهرمي (تدريب المدربين). وقد شارك في تقديم الخدمات التدريبية عدد من مراكز التدريب الوطنية ونخبة من الخبراء والأكاديميين السودانيين، إلى جانب خبراء الأمم المتحدة والمنظمات العالمية المتخصصة في النظم الانتخابية.

في ما يلي نماذج من الخدمات التدريبية:

– تنفيذ برنامج تدريب الإعلاميين خلال ٣٥ دورة تدريبية شارك فيها نحو ١.٢٠٠ إعلامي وصحفي من مختلف وسائل الإعلام (مقروءة ومسموعة ومرئية) بالعاصمة والولايات، بهدف رفع قدرات الإعلاميين لنشر المعلومات وتعزيز الوعي بالعملية

الانتخابية والتحول الديمقراطي بالتركيز على إبراز أهمية دور الناخبين في اختيار الحكام. وقد قامت مراكز التدريب الوطنية بتنفيذ البرنامج وفقاً لمنهج تدريبي موحد وضعته المفوضية القومية للانتخابات.

– تنظيم دورة تدريبية في الفترة ١٦–١٩ يونيو ٢٠٠٩م لتدريب رؤساء وأعضاء اللجان العليا للانتخابات وكبار ضباط الانتخابات بالولايات، حول مكونات الانتخابات ومبادئ الإدارة الانتخابية، ومراحل العملية الانتخابية بما فيها عمليات تسجيل الناخبين والاقتراع ومراقبة الانتخابات وغير ذلك من قضايا الانتخابات.

– عقد عدد من ورش العمل، بالتعاون مع مجلس شئون الأحزاب السياسية، لتدريب نحو مائتي مشارك (٢٠٠) من كوادر الأحزاب السياسية حول العملية الانتخابية، وخاصةً إجراءات تسجيل الناخبين وإجراءات عد وفرز الأصوات وإعداد النتائج الأولية في مراكز الاقتراع.

– تكليف عدد من مراكز التدريب بتنظيم دورات تدريبية بمنهج التدريب الهرمي (تدريب المدربين) لتدريب ضباط الدوائر الانتخابية في رئاسات الولايات، حيث تم تدريب ١،١٢١ من ضباط الدوائر الانتخابية على إجراءات تسجيل الناخبين وإجراءات الاقتراع. وعلى منهج التدريب الهرمي تم تدريب موظفي تسجيل الناخبين الذين يربو عددهم على ١٢٠،٠٠٠ شخص، وتدريب موظفي الاقتراع البالغ عددهم ١٠٩،١٧٦ شخصاً.

– عقد ورش عمل لدعم النواحي القانونية للانتخابات، وقد ضمت ورش العمل عدداً كبيراً من القضاة ووكلاء النيابة الذين تم تكليفهم بتكوين المحاكم المختصة بالمخالفات الانتخابية، بناءً على طلب المفوضية القومية للانتخابات.

– إشراف رئاسة الشرطة بوزارة الداخلية على إعداد وتدريب قوة شرطة قوامها ٣٤،١٤٤ من الضباط وضباط الصف والجنود، لتأمين وحماية مراكز العمليات الانتخابية ومعدات وموظفي الانتخابات.

(ب) التثقيف المدني:

ارتكزت استراتيجية تثقيف الناخبين على التعريف بمراحل العملية الانتخابية وتزويد الناخبين بالمعلومات اللازمة للمشاركة في مرحلتي تسجيل الناخبين والاقتراع بطريقة صحيحة وفعالة، وذلك لبناء سجل انتخابي ذي مصداقية في الطريق إلى مرحلة الاقتراع لإنجاح الانتخابات.

وغير بعيد عن إنجاح الانتخابات، فإن التثقيف المدني يهدف إلى تنمية وعي المواطنين بالشأن العام مثل تعزيز الديمقراطية، وسلمية الانتخابات، والحقوق السياسية، ونظم الحكم، وسيادة حكم القانون، وفض النزاعات، والتنمية، وقضايا النوع الاجتماعي، والاهتمام بشريحة المجتمع من ذوي الاحتياجات الخاصة. وكل ذلك في إطار التوعية غير الرسمية عبر المنتديات والفعاليات التي تنظمها الجامعات ومراكز البحوث والدراسات ومنظمات المجتمع المدني.

أعدت المفوضية القومية للانتخابات، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة لدعم المرأة، استراتيجية التثقيف الانتخابي بهدف الوصول إلى أكبر عدد من الناخبين والناخبات، ومضت إلى وضع برامج الاستراتيجية، متضمنة برنامج التثقيف الانتخابي للنوع الاجتماعي، للتنفيذ عبر الاتصال المباشر بالناخبين بمشاركة منظمات المجتمع المدني في جميع الولايات واستخدام الإذاعة والتلفزيون لبث الرسالة الانتخابية للناخبين. وقد رُوعي في وضع برامج التثقيف الاهتمام بمتطلبات الرُّحل والرعاة وذوي الاحتياجات الخاصة. ومن ثم مضت المفوضية القومية للانتخابات في تنفيذ أنشطة التثقيف الانتخابي، كما يلي:-

(ج) الاتصال المباشر:

قامت المفوضية القومية للانتخابات باختيار العديد من منظمات المجتمع المدني، منفردة أو منظمة في شبكات (Networks)، للمشاركة في حملات توعية الناخبين،

كما قامت بإعداد منهج موحد للتثقيف الانتخابي وتزويد فرق التوعية بتشكيلة متنوعة من المواد الداعمة للاتصال المباشر، وذلك لضمان كفاءة توصيل المعلومات إلى الفئات المستهدفة. فقد تم إعداد وطباعة عدد من الكتيبات والمطبقات (Folders) حول مراحل العملية الانتخابية وإجراءاتها، وتوفير كميات كبيرة من مواد الدعاية للانتخابات مثل القمصان (T-Shirts) وأغطية الرأس (Caps) والحقائب (Bags). كما قامت المفوضية القومية للانتخابات بنشر الملصقات واللافتات التوعوية (Billboards) في المواقع المناسبة في بعض الطرق والشوارع، إلى جانب إعداد وتوزيع الرسومات (Paintings) التي احتوت على وصف تصوري مفصل لمرحلة الاقتراع.

انتظمت فرق التوعية في الاتصالات المباشرة مع مجموعات الناخبين عبر الاجتماعات واللقاءات وحلقات النقاش والمنابر (Forums)، حيث أبرزت أهمية دور الناخبين في تعزيز الانتخابات كوسيلة ديمقراطية لاختيار الحكام والتبادل السلمي للسلطة، ثم اتجهت بعد ذلك إلى تقديم معلومات قيمة حول التعريف بالانتخابات وكيفية المشاركة في العمليات الانتخابية (Electoral events) في كل مرحلة من مراحل العملية الانتخابية، وخاصةً مرحلتي التسجيل والاقتراع لإنجاح الانتخابات.

انطوى محتوى حملات التوعية، وفقاً للمنهج التدريبي الموحد، على تعزيز معرفة الناخبين بمكونات العمليات الانتخابية المعينة ومتطلبات المشاركة فيها. ففي مرحلة تسجيل الناخبين مثلاً، تعيَّن على فرق حملات التوعية تزويد الناخبين بالمعرفة اللازمة للتعامل مع عمليات التسجيل وعرض بيانات الناخبين للاعتراضات والطعون، إلى آخر النشر النهائي لكشف الناخبين.

لقد أنجزت فرق حملات التوعية مهامها بالتركيز على شرح وتوضيح عمليات تسجيل الناخبين والاقتراع وتزويد الناخبين بالمعلومات اللازمة للمشاركة فيها بطريقة صحيحة وفعالة، ليس لإنجاح الانتخابات فحسب، بل توجيه نتائجها.

(د) الرسالة الانتخابية عبر الإذاعة والتلفزيون:

قامت المفوضية القومية للانتخابات، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بتعميم الرسالة الانتخابية لتكثيف الوعي وتثقيف الناخبين في الطريق إلى مرحلة الاقتراع. وذلك من خلال حملة إعلامية واسعة غطت ولايات البلاد الخمس وعشرين، بالاستفادة من مرافق البث القومي عبر محطات الإذاعة القومية والإذاعات الولائية ومحطات التلفزيون القومي ومحطات تلفزيون الولايات. كما تم استخدام عدد من إذاعات الـ FM وإذاعة البيت السوداني، إلى جانب بعض القنوات الفضائية التي تبث من خارج السودان.

تم بث مضامين الرسالة الانتخابية عبر كلٍ من محطات الإذاعة والتلفزيون، مع مراعاة استخدام اللغات المحلية في بعض الولاياتٍ، مشتملةً على الآتي:-

- برامج حوارية ولقاءات ومقابلات ورسائل.

- فواصل درامية لتمثيل بعض العمليات الانتخابية، ومن أشهرها حلقات مسلسل "يا خلف الله ما عذبتنا".

- فواصل من الأغاني والأهازيج والأنشودات لإثارة الحماس والتشجيع على المشاركة في الاقتراع.

- إعلانات عامة وتنويهات عبر الإذاعة والتلفزيون وبعض الصحف.

عندما نستعرض مرحلة تسجيل الناخبين، في ما يلي، سوف يتضح أن استراتيجية التثقيف قد أحدثت الأثر المطلوب لتحقيق أعلى نسبة مشاركة في تسجيل الناخبين في تاريخ الانتخابات السودانية.

(هـ) تأمين وحماية الانتخابات:

بعد اكتمال تدابير التدريب والتثقيف الانتخابي، شرعت المفوضية القومية للانتخابات في وضع خطة أمنية شاملة لتأمين وحماية الانتخابات، بالتنسيق مع قيادات الشرطة

بوزارة الداخلية. وشارك في وضع الخطة الأمنية مديرو إدارات الشرطة في جميع ولايات شمال السودان وممثلون للقوات المسلحة وجهاز الأمن الوطني والمخابرات.

اشتملت عناصر الخطة الأمنية على تحديد وتدريب القوات وتوفير احتياجات الولايات من حيث المعدات ووسائل الاتصالات وإجراء المشاريع التجريبية لتأكيد جاهزية التصدي للمخاطر والمهددات الأمنية. وقد حرصت المفوضية القومية للانتخابات على المتابعة مع اللجان العليا للانتخابات طوال فترة العملية الانتخابية للإطمئنان على سلمية الانتخابات. لقد تمت التغطية الأمنية حسب الخطة الموضوعة، حيث أنتجت انتخابات خالية من العنف والمهددات الأمنية، خاصةً وقد أظهرت قوات الشرطة المهنية والفعالية التي عُرفت عنها خلال التجارب الانتخابية السابقة.

لم تشارك إدارة شرطة جنوب السودان في وضع الخطة الأمنية الشاملة، وإنما توجه وفد من كبار قادة الشرطة بوزارة الداخلية إلى جوبا، وقام بإجراء دراسة لأحوال الشرطة في جنوب السودان ووضع خطة لتدريب قوات حماية الانتخابات وتوفير المعدات ووسائل الاتصالات. وقد باشرت قوات شرطة جنوب السودان إدارة عمليات تأمين الانتخابات في ولايات جنوب السودان.

مع تجهيز أوضاع التدريب والتثقيف وحماية الانتخابات، اتجهت المفوضية القومية للانتخابات إلى تنفيذ مراحل العملية الانتخابية.

مرحلة ترسيم وتحديد حدود الدوائر الجغرافية

فور استلام نتيجة الإحصاء السكاني لسنة ٢٠٠٩م من رئاسة الجمهورية شرعت المفوضية القومية للانتخابات في الترتيب لترسيم وتحديد حدود الدوائر الجغرافية لتحديد عدد الناخبين في كل دائرة جغرافية، وذلك باحتساب القاسم الوطني الناتج عن قسمة مجموع سكان السودان على عدد المقاعد الذي يوفره القانون لتمثيل الناخبين في المجالس التشريعية عبر مقاعد الدوائر الجغرافية، علماً بأنها تمثل

٦٠٪ من مقاعد كل واحد من المجالس التشريعية، مع تخصيص ٤٠٪ لمقاعد التمثيل النسبي عبر قائمتي المرأة والأحزاب، كما أسلفنا في معرض النظام الانتخابي. ففي حالة المجلس الوطني يتم احتساب القاسم الوطني بقسمة عدد سكان السودان على الرقم ٢٧٠ الذي يمثل ٦٠٪ من مقاعد المجلس الوطني التي يتم انتخاب شاغليها عبر انتخابات الدوائر الجغرافية.

مضت المفوضية القومية للانتخابات لتوجيه اللجان العليا للانتخابات بالولايات لمباشرة ترسيم وتحديد حدود الدوائر الجغرافية، بالتعاون مع الجهات الفنية والسلطات المحلية، ومراعاة المسائل الآتية:

– ألا يتجاوز عدد الناخبين في كل دائرة جغرافية القاسم الوطني في كل دائرة بأكثر أو أقل من خمسة عشر بالمائة (١٥٪).

– عدم تقاطع حدود الدوائر الجغرافية مع حدود الولاية.

– مراعاة توزيعات المواطنين وإمكانية التنقل والحدود الإدارية.

بعد استلام تقارير ترسيم وتحديد حدود الدوائر الجغرافية بكل ولاية من جميع اللجان العليا للانتخابات في شمال وجنوب السودان، قامت المفوضية القومية للانتخابات بمراجعة حدود الدوائر الجغرافية في كل ولاية وإعداد تقرير حدود الدوائر الجغرافية، وتم نشره في الجريدة الرسمية وتوزيع نسخ منه إلى رئاسة الجمهورية وحكومة جنوب السودان والولاة والأحزاب السياسية. وذلك لكي تتمكن الجهات المعنية من مراجعة التقرير وتقديم ما تراه من اعتراضات أو اقتراحات إلى المفوضية القومية للانتخابات.

التزاماً بالقانون، نظرت المفوضية القومية للانتخابات في كافة الاعتراضات التي وردت من الأطراف المعنية في جميع الولايات، وبلغت في مجموعها ٨٨١ اعتراضاً تعاملت معها بعناية واهتمام، حيث قبلت ٥٠٤ اعتراضاً ورفضت ٣٧٧ اعتراضاً،

وعملت على تضمين التقرير التعديلات اللازمة لإزالة أسباب الاعتراضات. ومن ثم أعدت المفوضية القومية للانتخابات التقرير النهائي حول حدود الدوائر الجغرافية متضمناً المقاعد المخصصة لتمثيل كل ولاية عن طريق الدوائر الجغرافية في المجالس التشريعية، والحدود النهائية للدوائر الجغرافية في جميع الولايات، وتم نشر التقرير النهائي في الجريدة الرسمية.

لقد أُخضع التقرير النهائي حول تحديد حدود الدوائر الجغرافية للطعن أمام المحكمة بموجب القانون، بحيث تصدر المحكمة قراراتها بصفة نافذة ونهائية.

تقدم بعض الذين رُفضت اعتراضاتهم بثمانية وخمسين طعناً إلى المحكمة التي نظرت فيها وقضت بقبول ثلاثة طعون ورفضت خمسة وخمسين طعناً. وبعد إجراء التعديلات اللازمة لإزالة موجبات الاعتراضات، وفقاً لقرارات المحكمة، قامت المفوضية القومية للانتخابات باستكمال ونشر التقرير النهائي حول ترسيم وتحديد حدود الدوائر الجغرافية.

بناءً على نتائج تقرير حدود الدوائر الجغرافية، وعملاً بأحكام قانون الانتخابات التي تنص على تخصيص جملة مقاعد كل مجلس تشريعي بنسبة ٦٠٪ و٢٥٪ و١٥٪ للدوائر الجغرافية وقائمة المرأة والقائمة الحزبية على التوالي، أصدرت المفوضية القومية للانتخابات قراراً بتخصيص مقاعد المجالس التشريعية على النحو الآتي:

المجلس الوطني، جملة المقاعد ٤٥٠ مقعداً:

٢٧٠	المقاعد عن طريق الدوائر الجغرافية
١١٢	المقاعد عن طريق قائمة المرأة
٦٨	المقاعد عن طريق القائمة الجزبية

المجلس التشريعي لجنوب السودان، عدد المقاعد ١٧٠ مقعداً:

١٠٢	المقاعد عن طريق الدوائر الجغرافية
٤٣	المقاعد عن طريق قائمة المرأة
٢٥	المقاعد عن طريق القائمة الجزبية

المجالس التشريعية بالولايات، عدد المقاعد ١٢٧٨ مقعداً:

٧٧٠	المقاعد عن طريق الدوائر الجغرافية
٣١٩	المقاعد عن طريق قائمة المرأة
١٨٩	المقاعد عن طريق القائمة الجزبية

لعله من المفارقات في مجريات إعداد تقرير تحديد حدود الدوائر الجغرافية أنه بعد استيفاء مقتضيات الاعتراضات والطعون وفقاً للقانون، وعلى الرغم من إشادة المحكمة بموضوعية محتويات التقرير، لم يشأ بعض الأحزاب السياسية إلا أن يتهم المفوضية القومية للانتخابات بشبهة الانحياز وعدم العدالة في تحديد حدود الدوائر الجغرافية.

مرحلة تسجيل الناخبين

ينص قانون الانتخابات على أن التسجيل للانتخابات حق أساسي ومسئولية شخصية لكافة المواطنين المؤهلين وفقاً للشروط المطلوبة. ومع ذلك رأت المفوضية القومية للانتخابات أن للأحزاب السياسية دوراً في حث وتشجيع قواعدها على التسجيل، فسعت للتشاور مع الأحزاب السياسية حول أنجع السبل لإنجاح عملية التسجيل، حيث تم الاتفاق على ضرورة تكثيف وعي الناخبين وتدريب موظفي التسجيل.

أعدت المفوضية القومية للانتخابات برنامجاً مكثفاً، وفقاً لاستراتيجية التدريب، في عواصم الولايات لتدريب ضباط الدوائر الانتخابية لتدريب وتأهيل الموظفين من الكوادر التي وقع عليها الاختيار لتشكيل لجان تسجيل الناخبين تحت إشراف اللجان العليا للانتخابات في جميع الولايات. كما تم توفير وتوزيع مواد ومعينات التسجيل، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمة العالمية للنظم الانتخابية.

أجريت عملية تسجيل الناخبين في الفترة من أول إلى آخر شهر نوفمبر ٢٠٠٩م في جميع ولايات السودان، بما في ذلك معسكرات النازحين في ولايات دارفور. وتم تأسيس مراكز إدخال بيانات الناخبين بالولايات وربطها، عبر الأقمار الاصطناعية، بقاعدة بيانات السجل الانتخابي برئاسة المفوضية القومية للانتخابات.

مع التقدم نحو نهايات فترة التسجيل أخذ إقبال الناخبين يتزايد على مراكز التسجيل، الأمر الذي حدا بالأحزاب السياسية للمطالبة بتمديد الفترة، فاستجابت المفوضية القومية اللانتخابات لمدة سبعة أيام إضافية. كما عملت على زيادة عدد مراكز ولجان التسجيل المتنقلة وزيادة أعضائها وساعات عملهم اليومي، وذلك لتمكين أكبر عدد من المواطنين المؤهلين من التسجيل في السجل الانتخابي.

نظراً لإقبال الناخبين واستمرار حملات التثقيف أسفرت حصيلة تسجيل الناخبين عن تسجيل ما يربو على ١٦ مليون ناخب، بنسبة ٨٣٪ من عدد الناخبين المؤهلين البالغ نحو ١٩،٨٠٠،٠٠٠ نسمة، وهي أعلى نسبة مشاركة في تسجيل الناخبين في تاريخ التجارب الانتخابية في السودان.

بلغ عدد مراكز ولجان تسجيل الناخبين ١٣،٧٠٥ وشارك في عملية التسجيل وإدخال بيانات الناخبين نحو ١٢٠،٠٠٠ موظف وموظفة، وتم استخدام ١،٥٠٠ جهاز كمبيوتر و٤٠ طابعة و٢،٠٥٠ عربة.

عند نهاية فترة التسجيل قامت المفوضية القومية للانتخابات بنشر السجل الانتخابي نشراً أولياً للمراجعة والاعتراض أمام لجان الاعتراضات وفقاً للمادة (٢/٢٤). ذلك

أن قانون الانتخابات يُجيز لأي ناخب مسجل أن يعترض على صحة أية معلومات أو بيانات تتعلق بتسجيله هو أو تسجيل أي شخص آخر.

في سبيل استيفاء هذا الاستحقاق القانوني لإعداد سجل انتخابي شامل شكَّلت المفوضية القومية للانتخابات "لجان الاعتراضات" في جميع الولايات، كل لجنة برئاسة قاضٍ مختص. وكانت الهيئة القضائية بالخرطوم والمحكمة العليا بجوبا قد كلفتا ٣٧ قاضياً لهذا الغرض في ولايات شمال وجنوب السودان.

تلقت لجان الاعتراضات ٦٧٨ اعتراضاً على بيانات السجل الانتخابي، تتعلق في مجملها بمخالفات شروط أهلية ناخبين أو سقوط وتعديل أسماء بعض الناخبين. نظرت اللجان في جميع الاعتراضات وأصدرت قراراتها بقبول ٨٢ طعناً، وشطب ٩٢ اسماً، ورفض ٥٠٤ طعناً.

بعد انتهاء فترة النشر والاعتراض، وبعد الوقوف على نتيجة الاعتراضات قامت المفوضية القومية للانتخابات بالمراجعات النهائية وإعداد وإجازة الكشف النهائي للناخبين، حيث احتوى السجل الانتخابي على ١٦.١٧٦.١٤٢ ناخباً، وتم إعلانه في ١١ يناير ٢٠١٠م وفقاً للقانون، وأتيح في أقراص مدمجة للأحزاب والقوى السياسية. أظهرت حصيلة تسجيل النساء نسبة ٥١٪.٨ من عدد الناخبين بزيادة قدرها ٣.٦٪ عن نسبة الذكور التي بلغت ٤٨٪.٢. أما المشاركة الكلية (بنسبة ٨٣٪) فتعتبر مؤشراً لنجاح استراتيجية تثقيف الناخبين لمرحلة التسجيل، بينما تدنت نسبة المشاركة في مرحلة الاقتراع إلى ٧٢٪ من عدد الناخبين المسجلين. ولا نرى سبباً لتدني نسبة المشاركة في مرحلة الاقتراع سوى صعوبة وتعقيدات النظام الانتخابي الذي يفرض على الناخبين في جنوب السودان التعامل مع ١٢ بطاقة اقتراع وفي الشمال مع ٨ بطاقات، في ظل الأمية المتفشية، بنسب متفاوتة، في أقاليم السودان.

صاحب عملية تسجيل الناخبين بعض الأخطاء والممارسات التي أثارت جدلاً كثيفاً واتهاماً غليظاً للمفوضية القومية للانتخابات بخرق قانون الانتخابات لصالح

الحزب الحاكم، ومن أهمها إصدار منشور لتسجيل أفراد القوات النظامية، واستخدام اللجان الشعبية لإصدار شهادات إثبات شخصية للناخبين في الدوائر الجغرافية.

تنص المادة الخاصة بشروط تأهيل الناخب للتسجيل أن يكون لديه وثيقة إثبات شخصية أو شهادة معتمدة من اللجنة الشعبية. من المرجَّح أن يكون المَشرِع قد رأى الاستعانة باللجان الشعبية كوسيلة للتعريف بشخصيات الناخبين، في مجتمع لا تملك أغلبية أفراده وثائق إثبات شخصية رسمية. التزاماً بالقانون، في حالات عدم حيازة الناخب على وثيقة إثبات شخصية، يتعيَّن على موظفي تسجيل الناخبين في الدائرة الجغرافية المعنية قبول شهادة تعريف معتمدة من اللجنة الشعبية.

بينما جرى تصويب أخطاء بيانات الناخبين في حينه، ظلت مسألتا تسجيل أفراد القوات النظامية واستخدام اللجان الشعبية ماثلتين في الأذهان.

الترشح للانتخابات

تعتبر انتخابات عام ٢٠١٠م الأكثر تعقيداً وصعوبةً في تاريخ التجارب الانتخابية في السودان، كما أسلفنا من غير تفصيل، وذلك لوقوعها في ثلاثة مستويات رئاسية وتشريعية وتنفيذية في جميع الولايات.

اشتملت هذه الانتخابات على انتخاب رئيس الجمهورية، وانتخابات تشريعية لانتخاب المجلس التشريعي الاتحادي (المجلس الوطني)، وانتخاب رئيس حكومة جنوب السودان، وانتخاب المجلس التشريعي لجنوب السودان، وانتخاب الولاة والمجالس التشريعية الولائية. وقد نص القانون على إجراء هذه الانتخابات في وقت واحد، بل حدد المواقيت الزمنية لتنفيذ أغلب مراحل العمليات الانتخابية.

ومن ناحية أخرى، نجد أن النظام الانتخابي لتمثيل الناخبين في المجالس التشريعية عبر مقاعد الدوائر الجغرافية وقائمة المرأة والقائمة الحزبية قد فرض نوعاً من التحدي

على الناخبين في مرحلة الاقتراع في الشمال، وبدرجة أكبر في الجنوب، حيث اقتضى النظام الانتخابي أن يتعامل الناخب في الشمال مع ثمان بطاقات اقتراع، وهي:

- بطاقة انتخاب رئيس الجمهورية.
- بطاقة انتخاب والي الولاية التي يقيم فيها الناخب.
- ٣ بطاقات لانتخاب المجلس التشريعي الولائي.
- ٣ بطاقات لانتخاب المجلس التشريعي الاتحادي (المجلس الوطني).

أما الناخب في الجنوب فقد تعَيَّن عليه أن يُمارس عملية الاقتراع عبر اثنتي عشرة بطاقة، وهي الثمان بطاقات الموضحة أعلاه، بالإضافة إلى أربع بطاقات: واحدة لانتخاب رئيس حكومة الجنوب، وثلاث بطاقات لانتخاب المجلس التشريعي لجنوب السودان.

بلغ عدد الأحزاب والتنظيمات السياسية المسجلة في وقت الانتخابات ثلاثة وثمانين حزباً وتنظيماً سياسياً. وشارك من بينها ثلاثة وسبعون في ترشيح منسوبيها لمناصب الانتخابات الرئاسية والتشريعية والتنفيذية، إلى جانب المرشحين المستقلين، في شمال وجنوب السودان. وكانت المفوضية القومية للانتخابات قد أعدت ونشرت دليل الترشح للانتخابات، وذلك لتمكين الراغبين في الترشح من تأكيد صحة معلومات طلباتهم.

باشرت اللجان العليا للانتخابات في جميع الولايات عملية استلام وفحص طلبات الترشح لجميع مستويات الانتخابات على ضوء الإجراءات والقواعد الموضوعة، ما عدا الترشيحات لمنصب رئيس الجمهورية، التي تمت مباشرتها على مستوى رئاسة المفوضية. وبعد إكمال إجراءات الترشح وفحص الطلبات أصدرت المفوضية القومية للانتخابات القرارات اللازمة بشأنها متضمنةً الطلبات التي قُبلت وتلك التي رُفضت،

بما في ذلك طلبات الترشح لمنصب رئيس الجمهورية. وتم عرض الكشوفات الأولية للناخبين للمراجعة والطعن ضد قرارات المفوضية أمام المحكمة.

الجدير بالذكر أن المفوضية كانت قد رفضت طلبين للترشح لمنصب رئيس الجمهورية وتقدم صاحباهما بالطعن ضد قرارات المفوضية أمام المحكمة القومية العليا التي قضت بقبول الطعنين، فامتثلت المفوضية القومية للانتخابات لقرار المحكمة بإعادة اسمي المرشحين الاثنين إلى كشف المرشحين لمنصب رئيس الجمهورية، ومن ثم قامت بنشر قائمة الترشيحات النهائية.

اشتملت قائمة الترشيحات النهائية على ١٤،١٥٢ مرشحاً في الانتخابات التنفيذية والتشريعية على المتسوى القومي لانتخاب رئيس الجمهورية والمجلس الوطني، ومستوى جنوب السودان، ومستوى الولايات لانتخابات الولاة والمجالس التشريعية لولايات السودان الخمس وعشرين، وتفاصيلها كالآتي:-

- المرشحون لمنصب رئيس الجمهورية: اثنا عشر مرشحاً من بينهم امرأة واحدة واثنان مستقلان.

- المرشحون لمنصب رئيس حكومة جنوب السودان: مرشحان اثنان.

- المرشحون لمناصب الولاة: ١٧٧ مرشحاً ومرشحة، من بينهم ٤٣ مرشحاً مستقلاً.

- المرشحون لمقاعد المجلس التشريعي الاتحادي (المجلس الوطني): ٤،٠٩٦ مرشحاً، من بينهم ١،١١٧ امرأة و٣٨٦ مستقلاً.

- المرشحون لمقاعد المجلس التشريعي لجنوب السودان: ٦٦٢ مرشحاً، من بينهم ١٧٩ امرأة و١١١ مستقلاً.

- المرشحون لمقاعد المجالس التشريعية بشمال وجنوب السودان: ٩،٢٠٣ مرشحاً، من بينهم ١،٠٠٥ مستقلاً و ٢،٥٢٠ امرأة.

مرحلة الحملة الانتخابية

يكفل قانون الانتخابات أثناء فترة الحملة الانتخابية، مع مراعاة أي قانون آخر، الحق لأي حزب سياسي أو مرشح في ممارسة المناشط السياسية واستخدام الأجهزة الإعلامية الرسمية، وذلك لنشر وترويج رؤاهم ومشاريعهم السياسية وعرض معالجتها عبر برامج انتخابية ذات جدوى سياسية واقتصادية واجتماعية لكسب تأييد الناخبين. وينص القانون على عدم استخدام إمكانات الدولة البشرية والمادية لأغراض الحملة الانتخابية، كما يحظر الممارسات الفاسدة أو أية مخالفة تؤدي إلى تعويق سير الحملة الانتخابية.

إن عدالة التنافس خلال الحملة الانتخابية تقتضي تمكين الأطراف المتنافسة من ممارسة المناشط السياسية بأعلى قدر من حرية التنظيم والتعبير، والحصول على الفرص المتكافئة لاستخدام الأجهزة الإعلامية الرسمية. ولذلك أصدرت المفوضية القومية للانتخابات منشور تنظيم الحملة الانتخابية لتسهيل ممارسة المناشط السياسية وضمان توزيع الفرص المتكافئة لاستخدام الأجهزة الإعلامية الرسمية على النحو الآتي:

(أ) ممارسة المناشط السياسية

لقد أقبلت الأحزاب والقوى السياسية على المشاركة في الانتخابات منذ بدايتها وهي تعلم عن وجود قوانين سائدة لتنظيم ممارسة النشاط السياسي، وقد تقيده في بعض الأحيان. فأصبح مطلب إلغاء أو تعديل هذه القوانين موضوعاً راتباً للعديد من مذكرات أحزاب المعارضة إلى المفوضية القومية للانتخابات، الأمر الذي يقع خارج دوائر اختصاصها.

غير أن الحرص على نزاهة وعدالة الانتخابات واستلهام روح الدستور الانتقالي تجاه الحريات السياسية فرض على المفوضية القومية للانتخابات أن تسعى في سبيل تهيئة بيئة معافاة وخالية من العنف وصالحة لتطبيق القوانين السائدة بالمرونة اللازمة

لأغراض الحملة الانتخابية. فقامت المفوضية بإعداد منشور تنظيم الحملة الانتخابية لتمكين الأحزاب والقوى السياسية من ممارسة النشاط السياسي بأعلى قدر من حرية التنظيم والتعبير من ناحية، ومراعاة ضرورات المحافظة على الأمن من ناحية أخرى. وقد تم إعداد المنشور بالتعاون مع وزارة الداخلية.

يتوخى منشور تنظيم الحملة الانتخابية التوفيق بين حق الأحزاب والقوى السياسية في عرض المشاريع السياسية والبرامج الانتخابية عبر الندوات السياسية وتسيير المواكب الحزبية وعقد الاجتماعات في الميادين العامة، وبين مسئولية الشرطة تجاه اتخاذ التدابير اللازمة لحفظ الأمن والسلامة العامة. ولذلك يتعين على القوى السياسية إخطار الشرطة بالمواقيت والأماكن المحددة للنشاط المزمع تنظيمه، لكي تتمكن الشرطة من وضع تدابير الأمن والحماية.

أصدرت المفوضية القومية للانتخابات منشور تنظيم الحملة الانتخابية للعمل بموجبه في جميع الولايات، بحيث يُتاح لأي مرشح أو حزب سياسي أن يدعو إلى عقد لقاء سياسي في ميدان عام أو تسيير موكب حزبي في شوارع المدينة، بعد إخطار الشرطة بمكان وزمان النشاط المعين لكي تتمكن الشرطة من إعداد التدابير اللازمة لحماية مثل هذا النشاط وتأمين سلامة الآخرين. كما يتعين إخطار الشرطة في حالة عزم القوى السياسية على تنظيم مناشط سياسية داخل دورها أو حولها. ذلك أن الهدف من الإخطار هو إكمال الإستعداد تحسباً للإنفلات الأمني الذي قد تثيره حرارة التنافس الحزبي، ومواجهة أي اعتداء أو هجوم على الفعاليات السياسية، كما حدث داخل دار أحد الأحزاب السياسية قبل فترة الاقتراع.

(ب) استخدام الأجهزة الإعلامية الرسمية

يستدعي استخدام الأحزاب والمرشحين للأجهزة الإعلامية الرسمية اهتمام ثلاث جهات بدرجات متساوية وهي: الأجهزة الإعلامية، فهي مقدم الخدمة (Service Provider)، والأحزاب والمرشحون، وهم المنتفعون (Beneficiaries)، إلى

جانب المفوضية القومية للانتخابات لالتزامها بضمان تمتع الأحزاب والمرشحين بالفرص المتكافئة والحصص الزمنية المتساوية للبث (Air Time) عبر الأجهزة الإعلامية. ونظراً لطبيعة هذا الاهتمام تعين على المفوضية أن تكوِّن آلية إعلامية مشتركة لتنفيذ استحقاق الأحزاب والمرشحين، تضم ممثلين للجهات الثلاث.

بادرت المفوضية القومية للانتخابات بالاجتماع مع وزيري الإعلام والثقافة، بحضور مدير الإذاعة القومية ومدير التلفزيون القومي ومدير وكالة السودان للأنباء، لشرح مسألة استخدام الأجهزة الإعلامية بواسطة الأحزاب والمرشحين أثناء فترة الحملة الانتخابية. بعد موافقة وزير الإعلام والثقافة على استخدام الأجهزة الإعلامية عبر المسئولون الثلاثة عن استعداد مؤسساتهم للتعاون في سبيل إنجاح الحملة الانتخابية. ومن ثم شرعت المفوضية في تكوين الآلية الإعلامية المشتركة لإاتخدام الأجهزة الإعلامية، حيث ضمت في عضويتها مديري الإذاعة القومية والتلفزيون القومي ووكالة السودان للأنباء السودانية، بحكم مناصبهم في قيادة الأجهزة التي تعمل الآلية من خلالها. كما ضمت الآلية الإعلامية المشتركة عدداً من خبراء الإعلام والصحفيين المتمرسين. أما على صعيد تمثيل الأحزاب السياسية، في وجود ٧٣ حزباً مشاركاً في الانتخابات، رأت المفوضية أن يأتي تمثيلها عبر الأحزاب ذات الأثر في الساحة السياسية، حكومةً ومعارضةً. وبناءً على ذلك ضمت الآلية الإعلامية المشتركة ستة أحزاب، وهي: حزب المؤتمر الوطني، والحركة الشعبية لتحرير السودان، وحزب الأمة القومي، والمؤتمر الشعبي، والحزب الاتحادي الديمقراطي الأصل، والحزب الشيوعي.

لقد جرى اختيار هذه الأحزاب الستة على أساس أن الحزبين الأول والثاني هما الحزبان الأكثر تمثيلاً في حكومة الوحدة الوطنية وأن الأربعة أحزاب الأخرى هي من الأحزاب التاريخية الكبرى، وفي صف المعارضة. ومع اكتمال عضوية الجهات المعنية أنشأت المفوضية القومية للانتخابات الآلية الإعلامية المشتركة لاستخدام الأحزاب

والمرشحين للأجهزة الإعلامية، على مستوى المركز، ومن أهم موجهات عملها ما يأتي:-

- تحديد حصة يومياً من زمن البث اليومي (Air Time) لاستخدامات الأحزاب والمرشحين، مع التركيز على اختيار الأوقات عالية المشاهدة والاستماع (إذاعة وتلفزيون).

- بذل الفرصة المتكافئة والحصص الزمنية للأحزاب والمرشحين بعدالة ومساواة.

- تُبث برامج الأحزاب والمرشحين مجاناً.

صدرت توجيهات المفوضية القومية للانتخابات إلى اللجان العليا للانتخابات بالولايات لتقوم كل لجنة في ولايتها بتكوين آلية إعلامية مشتركة تضم ممثلي الأحزاب السياسية ومديري الأجهزة الإعلامية، إلى جانب بعض خبراء الإعلام، وذلك لتمكين الأحزاب والمرشحين من عرض برامجهم الانتخابية عبر الأجهزة الإعلامية بالولاية، وفقاً لموجهات عمل الآلية الإعلامية المشتركة بالمركز.

الجدير بالذكر أن المفوضية القومية للانتخابات كانت قد نظمت لقاء استشارة (Consultation meeting) بالخرطوم دعت لحضوره مديري ووزراء الإعلام بولايات شمال السودان، حيث دارت مناقشات مستفيضة حول تكوين آلية إعلامية مشتركة لتمكين الأحزاب والمرشحين من استخدام الأجهزة الإعلامية الرسمية أثناء فترة الحملة الانتخابية، وذلك لتطبيق المادة (٣/٦٦) من قانون الانتخابات. وقد وجد الموضوع الاستجابة المطلوبة. كما نظمت المفوضية "لقاء استشارة" مماثلاً في جوبا لذات الغرض بحضور مديري ووزراء الإعلام بولايات جنوب السودان الذين عبروا عن الاستعداد للمشاركة في تنفيذه.

مع انطلاق منشور تنظيم الحملة الانتخابية سعت المفوضية القومية للانتخابات لتهيئة المناخ الصالح لممارسة المناشط السياسية واستخدام الأجهزة الإعلامية الرسمية على النحو الآتي:-

في مجال ممارسة المناشط السياسية التمست المفوضية من رئيس الجمهورية ورئيس حكومة جنوب السودان توجيه الأجهزة التنفيذية لتطبيق القوانين السائدة بمرونة لا تشكل قيداً على حرية الأحزاب والمرشحين في تنظيم حملاتهم الانتخابية. كما طلبت منها توجيه القادة التنفيذيين الذين ترشحوا للانتخابات للامتناع عن استغلال إمكانات الدولة في الدعاية الانتخابية أثناء ممارسة أعمالهم الرسمية.

وقد درجت المفوضية القومية للانتخابات على التنويه لمراعاة أحكام القانون حول حظر استخدام إمكانات الدولة لأغراض الحملة الانتخابية، وذلك بالإعلان المباشر عبر بعض الصحف اليومية. وقام وزير العدل بتشكيل نيابات متفرغة للفصل في الممارسات الفاسدة والمخالفات الانتخابية. إلا أن أحزاب المعارضة أثارت لغطاً كثيفاً حول منشور تنظيم الحملة الانتخابية، حيث ظلت تردد الشكوى من استغلال حزب المؤتمر الوطني لإمكانات الدولة في الدعاية الانتخابية والمطالبة بتعديل القوانين المقيدة للحريات، بل المطالبة بتأجيل الانتخابات.

الجدير بالذكر أنه طوال فترة مشاركة أحزاب المعارضة في مجريات الحملة الانتخابية لم يصل إلى علم المفوضية أن حزباً سياسياً أو مرشحاً قد واجه قيداً أو عائقاً أمام نشاطه الانتخابي.

في مجال استخدام الأجهزة الإعلامية الرسمية فقد باشرت الآلية الإعلامية المشتركة أعمالها على مستوى المركز والولايات.

وضعت الآلية الإعلامية المشتركة، على مستوى المركز، خطة عملها على أساس تحديد "فترة زمنية" ضمن الخريطة البرامجية للبث اليومي للإذاعة والتلفزيون لاستخدامات الأحزاب والمرشحين، على أن تتم برمجة الفترة الزمنية المحددة في "حصص وقتية" (Air Time) بحيث يُتاح لكل حزب سياسي أو مرشح حصته الوقتية ليقدم من خلالها برنامجه الانتخابي.

على هذا الأساس مضت الآلية الإعلامية المشتركة في عملها، حيث أنجزت "الفترة الزمنية" الأولى بأن وجد عدد من المرشحين لرئاسة الجمهورية الفرص المتساوية والحصص الوقتية المقررة لبث رؤاهم وبرامجهم الانتخابية. ثم شرعت الآلية في برمجة الفترة الانتخابية الثالثة حسب جدول أعمال اجتماعاتها. غير أن أحزاب المعارضة الأربعة والحركة الشعبية تقدمت بعريضة إلى المفوضية انسحبت بموجبها من الآلية الإعلامية احتجاجاً على عدم مساواتها بالحزب الحاكم في استخدام الأجهزة الإعلامية، ورهنت عودتها بزيادة عدد أعضاء كل منها في الآلية الإعلامية وتمكينها من مراقبة إعداد وبث البرامج اليومية لكي تمنع استغلال جهازي الإذاعة والتلفزيون في الترويج للحزب الحاكم.

نظراً إلى عريضة الأحزاب المنسحبة من الآلية الإعلامية قررت المفوضية القومية للانتخابات إضافة ممثلين لجميع المرشحين لمنصب رئيس الجمهورية. ذلك أن التمثيل في الآلية الإعلامية المشتركة يهدف إلى تقديم رؤية الأحزاب لتحقيق أفضل النتائج من استخدام الأجهزة الإعلامية، وأن هذا الأمر لا يقتضي تكثير عضوية الحزب المشارك. وقد رأت المفوضية أن عمليات إعداد ومراقبة برامج الإذاعة والتلفزيون هي من اختصاص إدارات تلك الأجهزة بموجب قوانين إنشائها. غير أن المفوضية، تحسباً لما قد يقع من استغلال للبرامج اليومية، أنشأت وحدة خاصة داخل الآلية الإعلامية لمراقبة ورصد البث اليومي للإذاعة والتلفزيون وتقديم تقارير منتظمة تمكن المفوضية من التدخل لإيقاف أية تجاوزات لأهداف الآلية الإعلامية المشتركة.

استمرت الآلية الإعلامية المشتركة في إعداد وبرمجة الفترات الزمنية ضمن البث اليومي للإذاعة والتلفزيون وتوالى على استخدامها المرشحون والأحزاب السياسية، بما فيها الأحزاب المنسحبة من الآلية الإعلامية. كما خرجت وكالة السودان للأنباء عن النمط التقليدي لرصد ونشر الأخبار والتقارير السياسية، حيث أضافت بُعداً جديداً تمثَّل في استحداث برنامج على الهواء مباشرةً استضافت خلاله المرشحين لرئاسة

الجمهورية للإجابة على أسئلة المشاهدين حول مشاريعهم السياسية وبرامجهم الانتخابية.

مضت الحملات الانتخابية في الولايات بسلاسة وسلام؛ فقد أفادت التقارير الواردة من اللجان العليا للانتخابات بالولايات عن التعاون الذي أظهرته إدارات الشرطة لتمكين الأحزاب والمرشحين من ممارسة المناشط السياسية دون عوائق أو قيود. وأفادت التقارير أيضاً عن قيام اللجان العليا للانتخابات بالإشراف على تكوين الآلية الإعلامية المشتركة بين الأحزاب والمرشحين والأجهزة الإعلامية الولائية لاستخدام الأجهزة الإعلامية وفقاً لتوجيهات المفوضية القومية للانتخابات. وقد وجد المرشحون والأحزاب الفرص المتكافئة والحصص الزمنية المتساوية لاستخدام الأجهزة الأعلامية. غير أن مشكلة محدودية مدى البث الإذاعي والإرسال التلفزيوني أضعفت الإعلام الانتخابي للأحزاب والمرشحين في بعض المناطق المتأثرة بهذه المشكلة.

أما على صعيد المركز، فقد حفلت أجواء الحملة الانتخابية بالاعتراضات والاتهامات بين أحزاب المعارضة وحزب المؤتمر الوطني وبينها وبين المفوضية القومية للانتخابات، إذ لم تكن مذكرة الانسحاب من الآلية الإعلامية المشتركة آخر المذكرات، بل سبقتها وأعقبتها مذكرات عديدة في ذات الاتجاه. فقد سبق أن رفضت أحزاب المعارضة منشور تنظيم الحملة الانتخابية وطالبت بتعديل القوانين المقيدة للحريات وتأجيل الانتخابات، وغير ذلك من المطالب التعجيزية التي يبدو أنها كانت إرهاصاً أو تمهيداً لما ذهب إليه بعض أحزاب المعارضة، في نهاية المطاف، من انسحاب ومقاطعة للانتخابات.

مرحلة الاقتراع والفرز والعد وإعلان النتائج

أولت المفوضية القومية للانتخابات اهتماماً خاصاً لتسجيل الناخبين والتثقيف الانتخابي منذ بداية العملية الانتخابية في الطريق إلى مرحلة الاقتراع. ذلك أن وصول

أكبر عدد من الناخبين إلى صندوق الاقتراع والإدلاء بأصواتهم، بطريقة صحيحة، من شأنه أن يوجِّه نتيجة الانتخابات.

حرصت المفوضية القومية للانتخابات على وضع القواعد اللازمة لتنظيم عمليات الاقتراع، وفقاً للقانون، من حيث إجراءات سلامة صناديق الاقتراع وحضور المراقبين ووكلاء الأحزاب والمرشحين داخل مراكز الاقتراع وغير ذلك من القواعد والضوابط.

أعدت المفوضية ١٧،٩١٢ مركز ولجنة اقتراع في جميع ولايات شمال وجنوب السودان، وأعلنت اللجان العليا للانتخابات بالولايات عن واقعها مسبقاً، وقامت بنشر السجل الانتخابي بمراكز الاقتراع لتمكين الناخبين من المراجعة والإدلاء بأصواتهم. وكانت المفوضية قد عملت على تعيين وتدريب نحو ١٠٠،٠٠٠ شخص لتسيير مراكز الاقتراع. وينبغي أن نذكر هنا أن تقارير بعض المراقبين أشارت إلى افتقار مجموعات من موظفي الاقتراع للتدريب الجيد، وعدم تهيئة بعض مراكز الاقتراع بوسائل الراحة للناخبين الذين قد يقضي بعضهم وقتاً طويلاً داخل مركز الاقتراع.

حددت المفوضية القومية للانتخابات الفترة من ١١ إلى ١٣ أبريل ٢٠١٠م لإجراء الاقتراع. غير أنه عند بداية عملية الاقتراع في يومه الأول اتضح أن بعض الأخطاء قد صاحبت نقل وترحيل بطاقات وصناديق الاقتراع إلى غير مواقعها في بعض الدوائر الانتخابية، وأدت إلى تعطيل الاقتراع في عدد محدود من الدوائر في بعض الولايات. وقد سارعت المفوضية بمعالجة هذه الأخطاء في اليوم الأول ذاته في عدد من الدوائر المتأثرة.

بانتظام الاقتراع في اليوم الثاني، ومع إقبال الناخبين على مراكز الاقتراع قررت المفوضية تمديد فترة الاقتراع إلى يومين إضافيين حتى يوم ١٥ أبريل ٢٠١٠م. وقد وجد الاقتراع مشاركة واسعة بلغت نسبتها ٧٢٪ من عدد الناخبين المسجلين البالغ

عددهم ١٦،١٧٦،١٤٢ ناخباً، وهي نسبة عالية مقارنةً بما يتحقق في كثير من الدول الغربية.

تميزت هذه الانتخابات، كما ذكرنا في مرحلة الترشيح، بمشاركة العديد من الأحزاب السياسية والمرشحين، فقد تراوح عدد الأحزاب المتنافسة في بعض الولايات بين ١٢ إلى ٢٩ حزباً. فقد أورد تقرير إحدى اللجان العليا للانتخابات بولاية صغيرة المساحة أن المنافسة في الولاية سجلت ٦٦٣ مرشحاً عن ٢٥ حزباً و٤٢ مرشحاً مستقلاً لكافة المستويات، الأمر الذي يشير إلى أن مقاطعة وانسحاب بعض الأحزاب من الانتخابات لم يؤثر على نجاح مرحلة الاقتراع.

عند نهاية فترة الاقتراع أُجريت عملية عد وفرز الأصوات داخل مراكز الاقتراع بحضور المراقبين ووكلاء الأحزاب السياسية والمرشحين، على أن يقوم ضباط الدوائر الانتخابية في جميع الولايات بنقل النتائج إلى اللجان العليا للانتخابات، بحيث تتولى اللجنة العليا للانتخابات بالولاية المعنية بتجميع النتائج الأولية في جميع الدوائر الانتخابية بالولاية ورفعها إلى المفوضية القومية للانتخابات، وذلك لمراجعتها واعتمادها وإعلان النتيجة النهائية.

استغرق إعلان النتيجة النهائية فترة أطول مما كان مقدراً، وذلك لعدة أسباب ومن أهمها:-

صعوبة استخدام التقنية الحديثة لمعالجة البيانات وتجميع النتائج إلكترونياً، مما أعاق سرعة إعداد وإرسال النتائج.

- صعوبة الاتصال بين مراكز الاقتراع والدوائر الانتخابية وبين اللجان العليا للانتخابات برئاسات الولايات.

- تجهيز نتائج مجموعة دوائر وإرسالها دفعةً واحدة إلى رئاسة المفوضية القومية للانتخابات.

نتائج الانتخابات

أسفرت نتائج الاقتراع عن الحقائق الآتية:-

١- الدوائر الجغرافية:

فاز ١١ حزباً ومستقلون بمقاعد الدوائر الجغرافية للمجلس الوطني كالتالي:

١- المؤتمر الوطني: ١٨٧ مقعداً، بنسبة ٥١،٤٧٪ من جملة الأصوات.

٢- الحركة الشعبية لتحرير السودان: ٥٦ مقعداً، بنسبة ٢٢،٨٦٪.

٣- المستقلون: ٤ مقاعد، بنسبة ٦،٩٣٪ من عدد الأصوات.

٤- الحزب الاتحادي الديمقراطي: ٤ مقاعد، بنسبة ٢،٣٥٪ من عدد الأصوات.

٥- حزب الأمة الوطني: مقعد واحد.

٦- الحزب الاتحادي الأصل: مقعدان، بنسبة ٤،٥٦٪.

٧- الأمة الإصلاح والتنمية: مقعدين، بنسبة ٠،٨٧٪.

٨- الحركة الشعبية لتحرير السودان – التغيير الديمقراطي: مقعدان، بنسبة ٠،٦٤٪.

٩- حزب الأمة: مقعد واحد، بنسبة ٠،٣٣٪ من الأصوات.

١٠- الأخوان المسلمون: مقعد واحد، بنسبة ٠،٢٢٪ من الأصوات.

١١- حزب الأمة القيادة الجماعية: مقعد واحد، بنسبة ٠،٢٤٪.

١٢- حزب المؤتمر الشعبي: مقعد واحد.

تشير الأرقام أعلاه إلى أن حزب المؤتمر الوطني تحصل على نسبة ٦٩،٢٦٪ من مقاعد المجلس الوطني بأصوات بلغت نسبتها ٥١،٤٧٪ من النسبة المئوية الإجمالية

للمقترعين في الدوائر الجغرافية. كما أن الحركة الشعبية لتحرير السودان حصلت على ٢٠،٧٤٪ من مقاعد الدوائر الجغرافية وبنسبة ٢٢،٨٦٪ من أصوات المقترعين، مما يعني أن حزبين حصلا على ٩٠٪ من الدوائر الجغرافية وبنسبة أصوات تصل إلى ٧٤،٣٣٪ من جملة المقترعين.

تحصل حزب المؤتمر الشعبي على نسبة ٥٨،٢٪ من جملة أصوات المقترعين ولم يفز بأي مقعد، بينما فازت خمسة أحزاب بسبعة مقاعد وبنسبة أصوات بلغت ٢،٣٠٪ من جملة أصوات المقترعين.

نال الحزب الاتحادي الديمقراطي الأصل دائرتين بنسبة ٤،٥٦٪ من جملة أصوات المقترعين وحصلت الأحزاب الخمسة المذكورة أعلاه على ٧ مقاعد بنسبة ٢،٣٠٪ وهي أقل كثيراً مما حصل عليه الحزب الاتحادي الديمقراطي الأصل.

حصل حزب المؤتمر الوطني الحائز على أعلى المقاعد في الدوائر الجغرافية، وعلى عدد ٤،٣٢٧،٢٧٣ من الأصوات، بينما حصل المرشح عمر حسن أحمد البشير مرشح المؤتمر الوطني لمنصب رئيس الجمهورية على ٦،٩٠١،٦٩٤ من أصوات المقترعين وبفارق ٢،٥٨٤،٤١١ من الأصوات التي تحصل عليها الحزب في انتخابات الدوائر الجغرافية.

الفرق بين ما حصل عليه المرشح الفائز بمنصب رئيس الجمهورية وبين ما حصل عليه المرشح المنافس بلغ ٤،٧١٩،٨٥٨ صوتاً، مع العلم بأن المرشح المنافس قد انسحب من المنافسة قبل التصويت. وقد نال أغلبية أصواته في الولايات الجنوبية.

٢. دوائر القائمة (قائمة الأحزاب وقائمة المرأة):

حصلت ثلاثة أحزاب فقط على مقاعد قائمتي التمثيل النسبي، وهي أحزاب المؤتمر الوطني، والحركة الشعبية لتحرير السودان، والمؤتمر الشعبي

٣ . المجالس التشريعية الولائية:

تحصل عشرون حزباً وثلاثة وثلاثون مرشحاً مستقلاً على مقاعد في انتخابات المجالس التشريعية الولائية في شمال وجنوب السودان. والجدير بالملاحظة أن غالبية هذه الأحزاب شاركت في انتخابات المجلس الوطني على المستوى القومي، ولكنها لم تحصل على أية مقاعد.

مراقبة الانتخابات

يتأسس مفهوم مراقبة الانتخابات على حرص المجتمع الدولي على أهمية قيام انتخابات حرة ونزيهة تُجسد أهداف الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان وحكم القانون. ويستدعي بروتوكول مراقبة الانتخابات التزام بعثات المراقبة بالحيادية والنزاهة خلال تصديها لكافة أشكال الانتهاكات والتجاوزات. وتتجلى أهمية المراقبة الدولية في إضفاء الشرعية على الانتخابات وتعزيز ثقة الناخبين في صدقيتها وحيادية الإدارات القائمة على تنظيمها والإشراف عليها.

في إطار هذه المعاني قدمت المفوضية القومية للانتخابات الدعوة للمشاركة في مراقبة الانتخابات القومية إلى كل من الدول الراعية لاتفاقية السلام الشامل وبعض الدول الأخرى، وعدد من المنظمات الدولية والإقليمية. وتلبيةً لهذه الدعوة توافدت بعثات المراقبة من الإتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية ومنظمة الإيقاد (IGAD) ومركز كارتر لمراقبة الانتخابات، ومن بعض الدول مثل الصين وروسيا وكينيا والبرازيل واليابان وغيرها. كما استجابت المفوضية القومية للانتخابات لطلبات عدد من منظمات المجتمع المدني المحلية والأجنبية للمشاركة في مراقبة الانتخابات، وتم اعتمادها ضمن بعثات المراقبة.

أصدرت المفوضية القومية للانتخابات "مدونة قواعد السلوك ومراقبة الانتخابات" لتنظيم اعتماد أعضاء بعثات المراقبة الدولية والمحلية، وضبط معايير عملهم وتسهيل تحركاتهم من حيث حرية الحركة عبر الولايات إلى مراكز الاقتراع بالدوائر الانتخابية

لمراقبة عمليات فرز وعد الأصوات، وحرية الحصول على المعلومات من مصادرها الصحيحة ومراقبة ما يقع من تجاوزات وانتهاكات، وذلك لإعداد تقارير موضوعية من واقع مشاهداتهم وملاحظاتهم بحياد ومهنية.

عند نهاية الانتخابات أعدت بعثات الدول والمنظمات الدولية والإقليمية والمحلية المشاركة في المراقبة تقارير أولية ونهائية تضمنت ملاحظات وتوصيات مهمة حول الإيجابيات والسلبيات في مجريات العملية الانتخابية. وبينما أشاد بعض المراقبين بالعملية الانتخابية، ذهب البعض الآخر إلى وصف الانتخابات بعدم النزاهة لافتقارها للمعايير الدولية المتمثلة في الديمقراطية والحريات السياسية.

بعيداً عن السياسة التي اتبعتها المفوضية القومية للانتخابات على طريق تهيئة ميدان السباق الانتخابي للأحزاب السياسية والمرشحين للتنافس بأعلى قدر من حرية التنظيم والتعبير، فإنني أرى أن رهن نزاهة الانتخابات بالمعايير الدولية يتجاهل طبيعة البيئة السياسية في مجتمع انتقالي (Society- in- transition) من نظام شمولي قابض إلى نظام ديمقراطي ما يزال يتشكّل، مقارنةً بالمجتمعات المستقرة ذات التقاليد الانتخابية الراسخة. ومع ذلك أرى أن إطلاق حرية التنافس، والمشاركة الواسعة في انتخابات حرة تعبيراً عن إرادة الناخبين في اختيار المرشحين وسلمية الانتخابات تُمثل في نظرنا المعايير الموضوعية لنزاهة الانتخابات.

المراجع:

صحيفة حقائق (٢٠١٠):

- حول قانون الانتخابات ٢٠٠٨ وحول المفوضية القومية للانتخابات.
- حول قانون الأحزاب السياسية ٢٠٠٧.
- حول العملية الانتخابية بصورة عامة.

- حول النظم الانتخابية.

- حول ترسيم الدوائر الجغرافية.

التقرير الأولي حول الانتخابات العامة ٢٠١٠، المفوضية القومية للانتخابات – جمهورية السودان.

الطيب حاج عطية وآخرون: تقرير لجنة تقويم الانتخابات العامة ٢٠١٠، المفوضية القومية للانتخابات.

Adu, Pancy Tlakula (2012): "Capacity Development in African EMB's: Approaches, Challenges and Best Practices", The 2nd African Union Continental Election Management Bodie Meeting 2012, Lusaka, Zambia.